رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الأول (- الشيخ عبد الله الغديان - مشروع كبار العلماء

توفيت أخت لي وعليها قضاء صيام من رمضان وكانت لا تصوم ما تفطره بسبب العادة الشهرية فهل أقضي عنها؟

عبدالله الغديان

توفيت اخت لي وعليها صوم وقضاء من رمضان وقد كانت لا تقضي ما تفطره بسبب العادة الشهرية. وتقول اصوم ولكن امها تمنعها لانها كانت مريضة في اغلب الاوقات. هل علي او على امها ان نصوم عنها - 00:00:00

مأجورين الجواب الرسول صلى الله عليه وسلم يقول من مات وعليه صوم صام عنه وليه ففي امكانك او امكان امك الصوم عنها جميع ما تركته من الصيام ولكن يكون صيام - 00:00:22

يا من مرتبا على حسب ترتيب ما تركته من الشهور من اول شهر الى اخر شهر. هذا من جهة ومن جهة ثانية يطعم عنها عن كل في يوم مسكين عن الايام التي اخرت التي اه اخرت صيامها حتى ادركها رمضان الذي - 00:00:45

وعلى هذا الاساس ينبغي احصاء جميع الايام اولا ثم بعد ذلك الصيام مطعم وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:14